تسوك اثنان فصاعدا بالعود الواحد

قوله: [ولا بأس أن يتسوك بالعود الواحد اثنان فصاعدا] لأن عائشة - رضي الله عنها- لينت السواك للنبي -صلى الله عليه وسلم- فاستاك به. الشرح: لا بأس بهذا للحديث السابق ونصه { كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يستاك فيعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فأستاك ثم أغسله وأدفعه إليه } ولقوله -صلى الله عليه وسلم- { أراني أتسوك بسواك فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر فقيل لي : كبر، فدفعته إلى الأكبر منهما } علقه البخاري في الوضوء كما في الفتح (1\ 307)، ووصله مسلم في الرؤيا برقم (2271) عن ابن عمر- رضي الله عنهما-. وروى أبو داود (50) عن عائشة نحوه. ولأن ريق الإنسان طاهر- كما هو معلوم-.